

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

2319 - أنبأ محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال وأنبأ شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت أبا وائل يحدث عن عائشة عن النبي A قال Y إذا تصدقت المرأة من بيت زوجها كان لها أجر وللزوج أجر مثل ذلك وللخازن مثل ذلك ولا ينقص كل واحد منهما من أجر صاحبه شيئاً للزوج بما كسب ولها بما أنفقت